



مقرر

من رئيس الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب مؤرخ في 25 أكتوبر 2018

يتعلق بفتح استشارة عدد 01 لسنة 2018

تتعلق باختيار 72 مختصا زائرا ملارقة الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب في زيارة المؤسسات السجنية

والإصلاحية

إن رئيس الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب،

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 43 لسنة 2013 المؤرخ في 21 أكتوبر 2013 المتعلق بالهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب.
وعلى قرار مجلس الهيئة، المؤرخ في 22 أكتوبر 2018 والمتصل بالتعاقد مع خبراء يرافقون أعضاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب في زيارة المؤسسات السجنية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: تفتح بالهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب يوم 25 أكتوبر 2018، إلى يوم 08 نوفمبر 2018، استشارة تتعلق باختيار 72 مختصا زائرا ملارقة الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب في زيارة المؤسسات السجنية والإصلاحية، تحت عدد 01 لسنة 2018.

الفصل الثاني: يكون الترشح بالملفات حسب الشروط الواردة في نص الاستشارة.

الفصل الثالث: تكلف إدارة الشؤون الإدارية والمالية بإشهار الإستشارة بالموقع الإلكتروني الرسمي للهيئة.

الفصل الرابع: يجري العمل بهذا المقرر ابتداء من 25 أكتوبر 2018.

رئيس الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان من التعذيب

د. فتحي الجrai





استشارة عدد 01 لسنة 2018

تعلق باختيار 72 مختصا زائرا لمراقبة الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب في زيارة المؤسسات السجنية والإصلاحية

تعتمد الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب اختيار 72 مختصا زائرا من عدة اختصاصات، بغية مراقبتها في زيارة المؤسسات السجنية والإصلاحية وذلك في إطار شراكتها مع وزارة العدل التي تهدف من خلالها إلى الوقاية من التعذيب وسوء المعاملة في هذه المؤسسات، وذلك من خلال تحسين ظروف الاحتجاز والعمل على تأهيل المحتجزين.

1- المعايير الأساسية لاختيار المشاركين:

سيقع الاختيار على هؤلاء المختصين متعددي الاختصاصات وفق مجموعة الشروط والمعطيات التالية وفي إطار ما تسمح به الترشحات الواردة على الهيئة:

1-1 المعطى الجغرافي:

يجب أن يكون المختصون موزعين على كامل ولايات الجمهورية التونسية، بمعدل ثلاثة (03) مختصين في كل ولاية،

يجب العمل على تحقيق التوازن بين أقاليم الجمهورية الثلاثة (الشمال، الوسط، الجنوب).

2-1 النوع الاجتماعي:

العمل على مراعاة مبدأ التناصف بين المشاركات والمشاركين.

3-1 السن:

بالإضافة إلى ذوي الخبرة الطويلة والمؤكدة، تشجع الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب مشاركات الشباب متواسطي التجربة المهنية.



4-1 الاختصاصات المطلوبة (على سبيل الذكر):

- الطب: أطباء أقسام الاستعجال، الأطباء الداخليون، الأطباء العامون، أطباء الأسنان، الأطباء الشرعيون، أخصائيو التأهيل الوظيفي (rééducation fonctionnelle) وغير ذلك من الاختصاصات الطبية وشبه الطبية.
- العلوم القانونية (المحامون، القضاة، أساتذة القانون، المستشارون القانونيون، المختصون في علوم الإجرام، إلخ).
- العلوم الإدارية والتصرّف (خريجو المدرسة الوطنية للإدارة، خريجو المعهد الأعلى للتصرّف، إلخ).
- حماية الطفولة والاختصاصات ذات الصلة.
- المحاسبة والمالية العمومية (خريجو المعهد العالي للدراسات التجارية والمعهد العالي للمحاسبة وإدارة المؤسسات، إلخ).
- الرعاية النفسية والاجتماعية (خريجو أقسام علم النفس وعلم الاجتماع، خريجو المعهد الوطني للشغل والدراسات الاجتماعية، إلخ).
- علوم الإعلام والاتصال (خريجو معهد الصحافة وعلوم الأخبار والمؤسسات الجامعية الشبيهة)،
- الهندسة المعمارية والتعهير (خريجو المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية والتعهير والمؤسسات الجامعية الشبيهة)،
- الباحثون، والدّكتورة، وطلبة الدكتورا في العلوم القانونية والإنسانية والاجتماعية،
- اختصاصات أخرى ذات صلة بمجال مراقبة الأماكن السالبة للحرارة ورصدها.



2- شروط الترشح:

- أن يكون المترشح تونسي(ة) الجنسية،
- أن يكون سنه(ا) بين 25 و 65 سنة،
- أن يكون نزها(ة) ومستقل(ة) ومحايد(ة)،
- أن يكون جاهزا للعمل لفائدة الهيئة،
- أن يكون حاملا (ة) لشهادة علمية عليا في مجال الاختصاص المطلوب، (لا تقل عن الإجازة أو ما يعادلها)
- أن يكون له تجربة مهنية لا تقل عن سنتين اثنتين في مجال الخبرة المطلوب.

3- المهمة المطلوبة وروزنامة العمل:

- سيتم تكوين الـ 72 مختصاً في عدّة مواضيع متصلة بمجال الوقاية من التعذيب وإدارة الأماكن السالبة للحرية.

سيتولى هؤلاء المختصون لاحقا مهام مرافقة ومساعدة أعضاء الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب أثناء زيارتهم للأماكن المذكورة. وسيتدرّب المختصون الزائرون على قواعد الزيارة وعلى تحريير تقارير الزيارات وسيتولون صياغة أجزاء هامة منها.

- على كل مختص زائر أن يخصص على الأقل وحسب روزنامة العمل، خمسة أيام في الشهر للعمل لفائدة الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب (التحضير للزيارات، القيام بالزيارات، كتابة تقارير الزيارات).

- يتلقى المختص الزائر منحة مالية جزافية عن كل يوم عمل منجز قدرها مائة وخمسون دينارا صافية (150 د).



• يبرم مع المختصّ الزائر عقد إسداء خدمات لا تقل مدّته عن ثلاثة أشهر قابلة للتجديـد،

وذلك حسب جاهـية المختصّ وحاجـيات الـهـيـة وتقرير تقييم المهام السـابـقة المنجزـة من

قبلـه.

• تغطي الـهـيـة الوـطـنـيـة لـلـوقـاـيـة مـنـ التـعـذـيبـ مـعـالـيـمـ تـنـقـلـ المـخـصـّـ الزـائـرـ وإـقـامـتـهـ،ـ عـنـدـ

الاقتضـاءـ،ـ حـسـبـ التـراـتـيـبـ الجـارـيـ بـهـاـ العـمـلـ.

4- الفـرـزـ الأـقـلـيـ وـالـفـرـزـ النـهـائيـ:

إثر نـشـرـ الـاستـشـارـةـ،ـ سـيـتـمـ إـجـرـاءـ فـرـزـ أـقـلـيـ لـلـمـلـفـاتـ لـاختـيـارـ 150ـ مـشـارـكـاـ فيـ مرـحـلـةـ أـولـىـ ليـلـتـحـقـواـ

بـدـورـةـ تـكـوـينـيـةـ تـقـيـيـمـيـةـ.

سيـخـضـعـ هـذـاـ فـرـزـ أـقـلـيـ لـلـمـعـايـيرـ الـتـيـ سـبـقـتـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـاـ وـبـمـعـدـلـ 50ـ مـشـارـكـاـ مـنـ كـلـ إـقـلـيمـ

(الـشـمـالـ،ـ الـوـسـطـ،ـ الـجـنـوبـ)،ـ

• ستـنتـيـ هـذـهـ الدـورـةـ التـكـوـينـيـةـ التـقـيـيـمـيـةـ باـخـيـارـ الـ72ـ مـخـصـّـاـ الـمـطـلـوبـيـنـ لـهـذـهـ الـمـهـمـةـ،ـ وـذـلـكـ وـفـقـ

شـبـكـةـ تـقـيـيـمـ تـعـدـهـاـ الـهـيـةـ.

• يـمـكـنـ لـلـهـيـةـ الـاحـفـاظـ بـالـ78ـ مـشـارـكـاـ الـذـيـنـ لـمـ يـتـمـ اـخـيـارـهـمـ فـيـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ عـلـىـ قـائـمـةـ الـانتـظـارـ.

• سـيـنـتـقـلـ الـمـشـارـكـونـ الـذـيـنـ تـمـ اـخـيـارـهـمـ إـلـىـ مـرـحـلـةـ التـكـوـينـ الـمـعـمـقـ الـذـيـ سـيـرـاـوـحـ بـيـنـ النـظـريـ

وـالـتـطـبـيقـيـ قـبـلـ المرـورـ إـلـىـ الـزـيـاراتـ الـمـيدـانـيـةـ.ـ كـمـ سـيـشـارـكـونـ فـيـ دـورـتـيـنـ تـكـوـينـيـتـيـنـ أـثـنـاءـ أـدـائـهـمـ

لـلـمـهـمـةـ الـمـطـلـوبـةـ وـفـيـ أـوـاـخـرـ مـدـدـةـ الـعـدـ.

5- الـوـثـائقـ الـمـكـوـنةـ لـلـفـلـفـ التـرـشـحـ:

✓ سـيـرـةـ ذاتـيـةـ مـُحـيـنـةـ تـبـرـزـ الـخـبـرـةـ الـعـلـمـيـةـ وـالـمـهـنـيـةـ فـيـ الـمـجـالـ الـمـطـلـوبـ وـفـقـ التـسـلـسـلـ الـزـمـنـيـ معـ

تـوضـيـحـ التـوـارـيـخـ وـالـأـمـكـنـةـ وـإـعـطـاءـ لـمـحةـ عـنـ كـلـ تـجـربـةـ،ـ

✓ رسـالـةـ تحـفـزـ LETTRE DE MOTIVATIONـ تـوـضـيـحـ دـوـافـعـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـهـمـةـ،ـ



✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،

✓ مضمون ولادة،

✓ نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية،

✓ الإمضاء على التصريح على الشرف المرافق للاستشارة.

6- طرق وعناوين تسليم ملف الترشح:

تُكتب على الظرف المغلق المحتوى لملف الترشح العبارة التالية:

" لا يفتح - استشارة المختصين الزائرين المرافقين للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب "

- يغلق باب الترشحات يوم الجمعة 08 نوفمبر 2018 على الساعة الرابعة بعد الزوال.

ترسل الترشحات عن طريق:

- البريد مضمون الوصول مع إعلام بالاستلام، أو،

- البريد السريع (يعتمد ختم البريد لتحديد تاريخ الوصول)، أو،

- البريد الإلكتروني الرسمي للهيئة على العنوان التالي : candidature@inpt.tn، أو،

- عبر إيداع الملف مباشرة بمكتب الضبط المركزي بالهيئة مقابل وصل إيداع،

وذلك على العنوان التالي:

الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب، مركز الضبط المركزي، عمارة سلقطة، نهج بحيرة

مازوري، صفاق البحيرة 1، 1053، تونس



تونس، في

تصريح على الشرف

إنني الممضي(ة) أسفله، صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية
عدد، المسلمة بتونس في، المولود(ة) بـ
حاليا والقاطن(ة) في
،

أصرّح على الشرف بصحّة المعلومات الواردة بمطلب ترشحي للمشاركة في برنامج
"المختصّين الزائرين المرافقين للهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب"، كما أصرّح
باستعدادي العلمي والصحي والأخلاقي للقيام بالمهام المطلوبة ممّي في ولاية
وإمكانية العمل في الولايات المجاورة.

الإمضاء